بسم الله الرحمن الرحيم

آراءٌ فقهيّة

www.ketab.ir

المجلد الثالث

تأليف:
آية الله العظمي الفقيه الجليل
الحاج الشيخ علي آزاد القزويني دام ظله

پدیدآورنده:	آزاد قزوینی، علی
عنوان:	آراءٌ فقهیه / ج۳
تکرار نام پدیدآور:	علی آزاد قزوینی
مشخصات نشر:	قم: آل فاضل، ۱۳۹۰
مشخصات ظاهری:	۴۸۰ص
فروست:	پژوهشکده شیخ صدوق
ISBN	۹۷۸ـ۶۰۰ـ۶۱۱۱ـ۰۲ـ۵
وضعیت فهرست‌نویسی:	فیپا
یادداشت:	کتابنامه به صورت زیرنویس
موضوع:	فقه جعفری ـ قرن ۱۴
موضوع:	خمس
موضوع:	حج
رده کنگره:	BP ۱۸۳ / ۵ /آ۴آ۴۳، ۱۳۹۰
رده دیویی:	۲۹۷/۳۴۲

هوية الكتاب

****

اسم الكتاب: آراءٌ فقهيه / ج۳

المؤلف: سماحة آية الله الحاج الشيخ علي آزاد القزويني

الإخراج الفني: دار التحقيق للشيخ الصدوق

الناشر: آل فاضل

المطبعة: اصيل

الطبعة: الاولي

تاريخ الطبع: ١٤٣٣ هـ . ق

الكمية: ١٠٠٠ نسخة

شابك: ٥ ـ ٠٢ ـ ٦١١١ ـ ٦٠٠ ـ ٩٧٨

www.ketab.ir

فهرس الموضوعات

حياة المؤلف ١٥

كلمة المؤسّسة ٢١

مقدمة المؤلف ٢٤

الفصل الأول:

مباحث فى سهم الإمام عليه السلام

قيل إن سهم الامام عليه السلام من حقوق منصبه ٢٦

الاخبار الدالة على أن سهم الامام عليه السلام ملك له عليه السلام ٢٨

اقوال الفقهاء فى سهم الامام عليه السلام ٣١

كانت فدك لفاطمة عليها السلام ٣٦

الدنيا وما فيها وما عليها للامام عليه السلام ٣٨

ما أفاد المحقّق الهمدانى قدس سره بأنّ الدنيا وما فيها لهم عليهم السلام ٤١

الجمع بين مالكية الله ومالكية المعصومين عليهم السلام ومالكية سائر الناس ٤٦

ما افاد فى الجواهر بأنّ الدنيا بأسرها لهم عليهم السلام ٤٨

ما أفاد المحقّق الانصارى قدس سره من كونهم عليهم السلام أولى بالانفس والاموال ٤٩

لا تنافى بين مالكية الله تعالى والمعصومين عليهم السلام وسائر الناس ٥٠

موضوع الأحكام الشرعية هى الملكية الظاهرية ٥١

هم عليهم السلام اولوا الأمر ٥٣

لا يمكن حمل الاخبار على الانفال ٥٤

مالكية سائر الناس ٥٤

www.ketab.ir

مالكية الشيعة ٥٥
مالكية الكفّار ٥٧
مالكيّة غير الحربى ٥٨
يصح تملك اموال كثيرة وصرفها فى سبيل الله ٥٩
قوله بأنّ سهم الامام عليه السلام من حقوق منصبه ٦٠
سهم الامام عليه السلام ملك لشخصه الشريف يصرفه بما شاء ٦٢
طلب سليمان عليه السلام مُلكا عظيما ٦٣
التناقض بين القولين ٦٦
فرق بين القولين ٦٧
لا يقاس بهم عليهم السلام أحد ٦٩
ملخص الكلام ٧٢
ما فى تعاليق مبسوطة ٧٤
الاخبار الدالة على أنّ نصف الخمس لهم عليهم السلام ٧٦
الخمس ملك لهم عليهم السلام لا لكونهم زعيماً ٧٨
من له الخمس له اوصاف خاصة ٧٩
انحصار الخمس لأفراد معين ٨٢
قياسٌ باطل ٨٤
نقل الاقوال فى سهم الامام عليه السلام ٨٤
لم يذكر أحد من الفقهاء بأن سهم الامام عليه السلام ملك للفقيه ٨٨
طرق مالكية الناس معروفة ٩٠

www.ketab.ir

فهرس الموضوعات ٧
لا يمكن تشخيص الأعلم ٩١
الكلام في تصرف سهمه عليه السلام ٩٢
قوله بأن سهم الامام عليه السلام لا يرث ٩٣
الخمس ملك لهم عليهم السلام ٩٦
هل يصح التعدى الى غيرهم ٩٧
ما قبضه النبى صلى الله عليه وآله والائمة عليهم السلام يرثه ورثته ٩٩
و ما فى الشرايع والجواهر ومصباح الفقيه ١٠٢
مصرف الخمس حال غيبته عليه السلام ١٠٣
لمَ لا يتمسكون بأدلة النيابة ١٠٦
كيف لا يتمسكون بدليل العقل ١٠٩
ان سهم الامام عليه السلام طسق امواله ١١١
معنى الطسق ١١١
التعابير المختلفة من الطسق ١١٤
كرّمهم الله بكرامته ١١٧
الخمس كله لهم عليهم السلام ١١٨
الدنيا وما فيها ملك لرسول الله صلى الله عليه وآله ١٢٠
سهم الامام ملك للامام عليه السلام ١٢٣
حفظ اركان الدين لا يوجب سلب مالكيته عليه السلام ١٢٥
يستلزم من هذا القول مفاسد كثيرة ١٢٧
ظاهر الصحيحة لا يدلّ على ما قال ١٢٩

www.ketab.ir

توضيح القياس الفاسد ١٣٣
الاقوال فى سهم الامام عليه السلام ١٣٥
جعل الانبياء والائمة عليهم السلام من قبل الله ١٤٢
فضل الفقهاء والعلماء ١٤٣
الكلام فى الاباحة ١٥٠
ما المراد من الانفال والفيء ١٥٢
الفرق بين الانفال والفيء والخمس ١٥٣
ملخّص الكلام فى معنى الفيء بالمعنى الأعم ١٥٦
ما يختصّ بالمعصوم عليه السلام ١٥٧
الفيء بالمعنى الأخص ١٦٠
الأنفال ١٦٢
اباحة الخمس للشيعة فى بعض الموارد ١٦٤
الكلام فى حليّة المناكح ١٦٦
مصاديق المساكن ١٧١
مصاديق المتاجر ١٧٢
تفسير مصاديق المناكح والمساكن والمتاجر بما فسّرناه من المسلّمات ١٧٤
حلّلوا عليهم السلام حقّهم من الغنائم لشيعتهم ١٧٥
ما أفيد فى العروة والحدائق والمستمسک ومستند العروة لا يمكن مساعدتهم ١٧٥
كلام السيّد الخوئى قدس سره فى الخمس ١٧٧
ما أفاد سيّدنا الاستاذ من الجمع بين الأخبار ١٨٠

www.ketab.ir

المناقشة فی ما أفاد سیّدنا الاستاذ من الجمع بین الأخبار ١٨٢
مصادیق اباحة الخمس للشیعة ١٨٥
خمس الفوائد ١٨٨
فی حکم الفوائد والمکاسب ١٨٩
احتجاج فاطمة عليها السلام مع ابیبکر ١٩٣
آراء فقهاء العامة فی السهمین المبارکین ١٩٧
اعتراف ابی بکر بأنّ مالک کان مجتهداً وأخطأ ١٩٨

الفصل الثانی:
الکلام فی تحدید النسل

استدل بالآیات والروایات علی مطلوبیة کثرة النفوس ٢٠٢
یرد علی حمله الروایات علی الأزمنة السالفة ٢٠٥
رزق العباد بیدالله تعالی ٢٠٥
کثرة الاولاد محبوبة شرعاً وعرفاً ٢٠٧
کثرة المسلمین محبوبة فی کل عصر ٢١٠
قول الخبراء والمتخصصین لاتقید اطلاقات الکتاب والسنة ٢١٧
لایصح قیاس افعالنا بأفعال الله تعالی ٢٢٠
عدم محدودیة نعم الله تعالی ٢٢١
لیس من تدبیر الامور تقلیل النفوس ٢٢٢
محبوبیة البنات مطلقاً ٢٢٦
بیّن طرق التحدید ٢٣٠

www.ketab.ir

الفصل الثالث:

مسائل في بعض مناسک الحج

البحث في هدى الحجّ الواجب ٢٣٦
في معنى الآية الكريمة في الاكل والاطعام ٢٤٠
الكلام في معنى الشعائر ٢٤٣
الكلام في وجوب الذبح بمنى ٢٤٤
الكلام في معنى الاجماع ٢٤٥
الاخبار الدالة على وجوب ذبح الهدى بمنى ٢٤٧
ولا يلزم التبذير ولا الاسراف ٢٥٠
معنى التبذير والاسراف ٢٥١
عدم التعارض بين الدليلين ٢٥٢
و اما القول بتعفن فضاء منى فيه ما فيه ٢٥٨
عدم جواز اخراج لحم الهدى عن منى ٢٥٩
كلمات الفقهاء ٢٦٥
مسألة الإحرام ٢٦٩
عدم انعقاد الاحرام قبل الميقات ٢٧٠
حكم من ترک الاحرام لمانع ٢٧٢
حكم الناسي ٢٧٢
اتحاد حكم الناسي والجاهل ٢٧٣
حكم من نسي الاحرام حتى اكمل مناسكه ٢٧٤

www.ketab.ir

فهرس الموضوعات ١١
الكلام فى حقيقة الاحرام..... ٢٧٥
وقت اداء النسكين..... ٢٧٨
لايجوز الاحرام قبل الميقات ولا بعده ٢٧٩
اهل مكه يحرمون للحج من مكه وللعمرة من أدنى الحل ٢٨١
من كان منزله خلف الميقات يحرم من منزله..... ٢٨١
المواقيت الستة..... ٢٨٢
الوقوفين ومكانهما..... ٢٨٣
زمان الوقوفين و وقت رمى الجمرة ٢٨٥
وقت الذبح والنحر..... ٢٨٧
يجب الحلق أو التقصير بمنى ٢٨٨
فى حكم من لم يتمكن من الرجوع..... ٢٨٩
الكلام فى محل الهدى الواجب ٢٩٠
حدالطواف..... ٢٩١
حكم من ترك السعى ناسياً أو جاهلا..... ٢٩٤
من ترك السعى جاهلا..... ٢٩٦
حكم من ترك الطواف نسياناً..... ٢٩٧
حكم من ترك الطواف جهلاً..... ٢٩٨
حكم من ترك صلاة الطواف نسيانا أو جهلا..... ٣٠١
حكم من ترك صلاة الطواف عامداً ٣٠٣
الكلام فى التظليل..... ٣٠٥

www.ketab.ir

جواز الاستظلال فی الخباء ونحوها ٣٠٧
ما أفاد فی الحدائق ٣٠٩
لحرمة التظليل عنوانين ٣١٣
جواز مشی المحرم تحت ظل المحمل ٣١٤
ملخص ما أفاد سيدنا الاستاذ ٣١٧
ما أفادﷺ لا يمكن مساعدته ٣١٨
ملخص جميع ما ذكرنا فی الاستظلال ٣٢٤
ما أفاد المحقق الخوئیﷺ ٣٢٥
الكلام فی التظليل الجانبی ٣٢٨
يحرم التظليل فی حال السير مطلقا ٣٣١
لا يعتبر الفصل بين العمرتين ٣٣٤
الكلام فی وجوب العمرة المفردة ٣٤٠
الأقوال فی المسئلة ٣٤١
ما أفاد فی الجواهر لايمكن مساعدته ٣٤٤
الروايات الدالة علی الوجوب ٣٤٥
كلام سيدنا الاستاد السيد الخوئیﷺ ٣٤٨
ما أفادﷺ لايمكن مساعدته ٣٤٩
جعل التكوينی والتشريعی ٣٥١
الولاية علی قسمين: تكوينية وتشريعية ٣٦٠
الروايات الدالة علی وجوب اطاعتهمعليهم السلام ٣٦٨

www.ketab.ir

فهرس الموضوعات ١٣
وجوب عمرة المفردة على النائى ٣٧٠
تسقط وجوبها بإتيان حجة الاسلام ٣٧٢
لم يدل اىّ دليل على عدم وجوبها ٣٧٣
لا دليل بعدم وجوب عمرة المفردة على النائى ٣٧٦
ما أفاد سيدنا الاستاذ السيد الحكيم قدس سره ٣٧٧
الكلام فى بدأ المشاعر ٣٨٢
بناء البيت ٣٨٦
الكلام فى الطواف من الطابق المرتفع عن البيت ٣٨٩
عدم صحّة الطواف من الطابق الأول ٣٩٥
فى بيان ماهية القبلة ٣٩٩
حدّ المطاف ٤٠٦
الكلام فى حدّ المسعى ٤٠٩
الكلام فى الجمرات ٤١١
القول فى الطواف بالطابق الأول ٤١٢
الفرق بين القياس وبين استنباط الاحكام الفرعية من الاحكام الكليّة ٤١٤
القول فى الطواف من الطابق الاول ٤٢١

www.ketab.ir

الفصل الرابع:
النبي ﷺ كان يحسن الكتابة

أوّل من نسب إلى النّبيّ ﷺ عدم العلم بالقراءة ٤٤٦
الدليل الاول: الاستدلال بالكتاب ٤٥٤
الدليل الثانى: السنة ٤٦١
الدليل الثالث: الإجماع ٤٦٨
الدليل الرابع: العقل ٤٧٦

www.ketab.ir

بسم الله الرحمن الرحيم

www.ketab.ir

حياة المؤلف

سماحة آية الله الحاج الشيخ علي أزد القزويني «مدّ ظلّه» الذي يعدّ من الفقهاء، كانت ولادته سنة ١٣٠٧ش، في قرية «زرآباد» قزوين، قرأ السطوح في قم المقدّسة، ثمّ هاجر الى النجف الأشرف وحضر لدى أعلامها الأخص الآيات العظام: ميرزا حسن البجنوردي والسيّد محمود الشاهرودي والسيد عبدالهادي الشيرازي والسيّد محسن الحكيم والسيّد حسين الحمامي والفاضل القائيني والسيّد الخوئي وميرزا حسن اليزدي والشيخ حسين الحلي.

وقد نال على اجازة الاجتهاد من استاذيه السيد الشاهرودي والسيد البجنوردي.

كان في النجف الأشرف يدرّس السطوح وعندما هاجر الى قم المقدّسة شرع

فى تدريس خارج الفقه والاصول، واستفاد من حوزة درسه كثير من طلاّب العلم والفضلاء من العراق وايران والحجاز وافغانستان والهند وپاكستان. حتى أصبح كثير منهم من الاساتذة فى الحوزاة العلمية فى مختلف البلاد.

كما أنّ جماعة منهم أصبحوا من القضاة وأئمّة الجمعة وفى سائر الشؤون الاجتماعية والثقافيّة.

ولسماحته مؤلّفات كثيرة فى الفقه والاصول والعقائد والمطبوعة منها:

١. توضيح القصوى فى شرح العروة الوثقى.

٢. كتاب مهذّب الوحي.

٣. فضائل ومناقب أهل بيت العصمة عليهم السلام.

٤. دراسات موسّعة حول المسائل المستحدثة.

٥. كتاب حكم الأضحية فى جميع الأعصار.

٦. فقه الجمرات.

٧. رسالة فى الجمع بين مالكيّة اللّه ومالكيّة الناس.

٨. رسالة فى أنّ سهم الإمام ملك للإمام لا لمنصب الزعامة.

٩. رسالة فى وظيفة المؤمنين بالنسبة الى الخمس خصوصاً سهم الإمام.

١٠. رسالة فى نجاسة أهل الكتاب.

١١. رسالة فى نجاسة الغلاة والنواصب والخوارج.

١٢. رسالة فى سنّ البلوغ فى المرأة.

امّا مؤلفاته الغير المطبوعة فهى:

www.ketab.ir

١. دورة كاملة فى الفقه من كتاب الطهارة الى كتاب الديات.

٢. شرح الكفاية للمحقّق الخراسانى دورة كاملة فى اصول الفقه.

٣. كتاب فى بيان اصول العقائد.

٤. رسالة فى الجبر والتفويض.

٥. كتاب حول ولاية الفقيه.

٦. رسالة فى مسائل التقيّه.

٧. كتاب حول المعراج.

٨. تعليقة على الجزء الأول من صراط النجاة لآية اللّه الميرزا جواد التبريزى قدس سره.

٩. حاشية علىٰ توضيح المسائل لآية اللّه العظمى الخوئى قدس سره.

فإنّ سماحته مع اشتغالاته الفكريّة وحدوث بعض الآلام الروحيّة لم تعوّقه تلك عن نشاطه فى مجال التدريس والتأليف. نسأل اللّه سبحانه أن يديم له الصحّة والتوفيق وأن يوفّقه لخدمة الإسلام والمسلمين.

www.ketab.ir

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين وصلى الله على محمد وآله الطاهرين واللعنة الدائمة على اعدائهم اجمعين.

وبعد فإن جناب العالم الفاضل حجة الاسلام والمسلمين الشيخ علي القزويني دامت بركاته ممن جد واجتهد في تحصيل العلوم الشرعية وتشييد المباني الفقهية والاصولية واعتكف مدة طويلة بجوار امير المؤمنين عليه السلام مستمداً من الجهابذة والاساطين وحضر على جمع من المحققين حضور تفهم وتحقيق وتعمق حتى نال منه وبلغ المرتبة الرفيعة من الاجتهاد مقرونة بالصلاح والسداد فله العمل بما استنبطه من الاحكام على النهج المروج بين الاعلام فلله دره وعليه سلامه انه اجود وارجو ان لا ينساني من صالح دعواته والسلام عليه ورحمة الله وبركاته

حرر في ٢٤ رجب ١٣٠٤ هـ

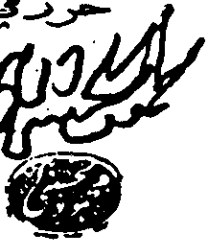

www.ketab.ir

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف خلقه وخير بريته محمد وآله الطيبين الطاهرين المعصومين واللعن الدائم على اعدائهم اجمعين الى قيام يوم الدين وبعد فان جناب العالم العامل والفاضل الكامل العلامة المفضال ركن الاسلام والمسلمين الورع التقي الحاج شيخ علي القزويني دامت بركاته لما جد واجتهد في تحصيل العلوم الشرعية وتشييد المباني الفقهية والاصولية واعتكف مدة طويلة بجوار امير المؤمنين سلام الله عليه وعلى اولاده الطاهرين مستمدا من الجهابذة والاساطين رحضر على جمع من المحققين حضور تفهم وتحقيق وتعمق وتدقيق حتى نال منذ بلغ مرتبة الاجتهاد مرتبة الاصلاح والسداد فلما اعمل بالاستنباط من الاحكام على النهج المعروف بين الاعلام طلب مني دامت بركاته اجازة له ان يروي عني جميع ما صح لي روايته من الاحاديث المتداولة في الكتب المشهورة المعلومة منها الطائفة كالكتب الاربعة المعروفة التي الفها المحدثون الثلاثة وامثالها كالكافي والفقيه والتهذيب والاستبصار وسائر كتب الاقدمين كالمقنعة والمراسم والمقنع والهداية وثواب الاعمال وعقاب الاعمال وكتاب مدينة العلم وجميع ما للصدوق الثاني والمسائل والجار وغيرها مجتمعا جازني عن بساتين الكرام التي بينهم من اعلامهم فقهاء الاسلام وايات الله العظام وارجوه ان لا ينساني من صالح دعواته والسلام عليه ورحمة الله وبركاته حرر في اليوم الثامن من شهر جمادى الاولى من شهور سنة الف ومائة وثمانية ونسخ من الطبعة البغوية على مهاجرها الاف السلام والتحية وانا العبد المحتاج الى ربه الغفور حسن الموسوي البجنوردي

www.ketab.ir

كلمة المؤسّسة

المسائل التى تتوجّه الى العلماء لن تتوقّف، حيث أنّ الحاجات الزمنية مستمرّة ومتطوّرة تبعاً لتطوّر المجتمع الانسانى، واحكام الشريعة الغراء تلبّى جواب المسائل فى المجالات التى لا نصّ فيها بالخصوص وللفقيه استخراج أحكام تلك المسائل المستحدثة وادخالها تحت اطلاق من المطلقات أو عموم من العمومات من الكتاب أو السنة أو العقل فيما اذا كان حكمه بيد العقل كحسن الاحسان وقبح الظلم أو تحت قاعدة من القواعد الفقهية أو الاصولية كالاستصحاب أو البرائة أو التخيير أو الاحتياط نظراً لكون الشريعة الاسلامية ميّسرة وليست جامدة، وفى المجال الاوسع لاعمال الحركة الاجتهادية فى استخلاص الحكم الشرعى للموضوعات المستحدثة إذ ليس من المعقول أن تبقى بدون حكم، والضرورة الملحّة تفرض طريقها الى اكتشاف الحكم المقتضى للقضية بعد استيعاب بذل الجهد فى الوصول الى الحكم الشرعى فى الامور المستجدة ذات الصلة بحياة الانسان.

ومن هنا نلحظ البحوث الكثيرة فى شتّى المواضيع الفقهية، التى تناولت القضايا الهامة المستجدة ذات الصلة الحميمة بالمجتمع الانسانى وحاجاته المتطوّرة، وهى تلتمس مسرباً شرعياً لتحصل الحكم الشرعى المنجّز فى حقّ المكلّف، الذى يبحث عن حكم لتلكم القضايا المترتبة عليها أحكام شرعية وهو فى صدد ابراء ذمته بالعمل بأحكامه الشرعية.

وكتاب «آراءٌ فقهية» لسماحة آية اللّه العظمى الحاج الشيخ على آزاد

www.ketab.ir

القزوينى «دام ظلّه» هو أحد تلكم المصادر الفقهية الحديثة التى وضعت لحلّ بعض المسائل الفقهية التى يصطدم بها انسان اليوم فى مجتمعه الاسلامى.

وحيث إنّ البحوث الفقهية المعنونة المبحوث عنها بصورتها الاستدلالية الجامعة الشاملة لجميع الاحكام من العبادات والمعاملات والقضاء والشهادات والحودود والتعزيرات والجهاد والدفاع وغيرها قد بحثوا فيها فقهائنا قدس سرّ الماضين منهم وحفظ اللّه الباقين منهم بمحمد صلى الله عليه وآله الطاهرين وللحاضرين أن يبحثوا فى أحكام المسائل المستحدثة فطالما تتفق مسئلة عامة مهمة لا تجد لها دراسة واضحة ولابد من البحث فيها ورفع الخطاء عن غوامضها المرتبطة بها مع وجود المبانى الاساسية لها فى الكتاب والسنة وكتب الفقهاء الماضين قدس اللّه اسرارهم وغناء مدرسة أهل البيت عليهم السلام ومن المعلوم أن بحث المسائل الفقهية المستحدثة قد يتحمل من العناء ما لا يتحمل البحث عن المسائل الفقهية من العبادات وغيرها حيث ان تلك البحوث قد دونت وتكرر دراستها ورفع الغموض عن مشكلاتها وبين أدلتها ومع ذلک تلک الدراسات والكتب المدونة هى الاساس لحل المسائل المستجدة نسأل اللّه تعالى أن يوفقنا لما فيه رضى اليه تعالى.

وأنّ فقهائنا الماضين قدس اللّه أسرارهم قد أتعبوا أنفسهم الشريفة لتحصيل الاحكام الشرعية واكتشفوا حكم تلک المسائل من الكتاب والسنة، مع تحمل المشاق من جميع الجهات سيما كونهم فى شدة التقية مع ذلک خدموا مجتمعهم ومذهبهم ورفعوا عنهم مشكلاتهم الفقهية، وأدّوا ما عليهم من الواجب، فلهم من

www.ketab.ir

اللّه الاجر الجزيل.

مع عدم تبويب الابواب الفقهية وعدم جمع الاحاديث الشريفة وعدم وجود الكتب فى متناول ايديهم والامكانات الحديثة والوسائل المستجدة لتحصيل الاحاديث الشريفة من مواضعها وكونهم تحت المراقبة فى تلك الاعصار المظلمة فجزاهم اللّه عن الاسلام خيرا.

لو تعمّقنا لرأينا أنّ اولئک الفقهاء قدس اللّه أسرارهم تحمّلوا العناء أكثر ممّا تحمّله فقهائنا اليوم لحلّ المسائل الفقهية المستجدة مع توفّر المصادر الفقهية والحديثية والاجهزة العلمية المتطوّرة فى عصرنا الحاضر.

فمع غناء المدرسة العلمية لآل البيت عليهم السلام وتحمّل المشاق لمدّة ودراسة المسائل الفقهية المستجدة فى المستقبل القريب سوف نرى إن شاء اللّه تعالى لا تبقى لنا مشكلة من هذه الجهة، فإنّ الامور مرهونة بأوقاتها.

وسماحة الشيخ على الآزاد القزوينى تحمّل عبأ هذه المسائل فناقش أو ذكر عدّة من المسائل المستجدة فى المجلّد الاول والثانى والآن بحمد اللّه قدّم الى الحوزات العلمية المجلد الثالث وهو الذى بين يدى القارى الكريم، نسأل المولى العلى القدير أن يوفّقه لأن يقدّم الى العلماء والفضلاء المسائل الاخرى المبتلى بها وأن يدرسها دراسة مستوعبة وبذلک يكون قد أدّى ما عليه من الخدمة الى المجتمع العلمى وخدمة للشريعة المطهرة، وله جزيل الأجر. وآخر دعوانا أن الحمد للّه ربّ العالمين.

www.ketab.ir

مقدمة المؤلف

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبيّنا محمّد وعلى آله الطيّبين الطاهرين ولعنة الله على أعدائهم أجمعين.

هذا المجلّد الثالث من كتابنا آراء فقهيّة وفيه بحوث استدلاليّة لا إستنساخيّة. بعبارة أُخرى بحوث تحقيقيّة لا تقليديّة. ولا يخفى أن النقض والإيراد فى مقام استنباط الأحكام الشرعيّة بابه عندنا واسع من زمن المعصومين عليهم السلام إلى زماننا هذا؛ بل إلى زمان حضور حجة بن الحسن روحى لتراب مقدمه الفداء، ولذا فقهائنا قديماً وحديثاً يرد بعضهم قول بعض بما عنده من الأدلة الشرعيّة وليس هذا الإيراد وذاك الإيراد نعوذ بالله لأجل الأغراض الشخصيّة أو مادّية وغيرها؛ بل غرضهم بيان أحكام الله تعالى وحفظ أحكامه عز وجلّ بينهم و بين الله تعالى بما استفادوا من الأدلة الشرعيّة و كتابنا هذا من تلك إنشاء الله تعالى.

www.ketab.ir